



## السؤال

أرجو من فضيلتكم التوضيح : أيهما أصح : إلقاء السلام عند دخول المسجد ، أم صلاة تحية المسجد أولاً ، بالدليل ؟

## الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

ينبغي لمن دخل مسجداً أن يصلِّي ركعتين ، أو أكثر إن شاء ، أول ما يدخل المسجد ، وهو الركعتان المعروفتان بتحية المسجد ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم : (إذا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلَا يَجِدُهُ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ) رواه البخاري (1167) ومسلم (714).

وينظر لفائدة جواب السؤال رقم : (181099) .  
ثانياً :

لا تعارض بين إلقاء السلام حين دخول المسجد ، وأداء تحية المسجد ، فبإمكان الداخل أن يسلم على من لقيه حين الدخول ، ثم يشرع في أداء تحية المسجد .

وليعلم أن تحية المسجد معلقة بالجلوس ، فلا مانع من أن يتأخِّر فيها بعض الوقت ، إن اشتغل ببعض حاجته ، ما دام لم يجلس .

وما تحية المسلم : فمعلقة بمقابلاته ؛ فمتى لقيه سلم عليه :

عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (إذا لقي أحدكم أخيه فليسلم عليه فإن حالت بينهما شجرة أو جدار أو حجر ثم أقيمه فليسلم عليه أيضاً) رواه أبو داود (5200) وصححه الألباني .

وعن الطفيلي بن أبي بن كعب : "أنه كان يأتي عبد الله بن عمر ، فيغدو معه إلى السوق ، قال : فإذا غدونا إلى السوق ، لم يمر عبد الله على سقاط ، ولا صاحب بيعة ، ولا مسكيٍّن ، ولا أحد إلا سلم عليه ، قال الطفيلي : فجئْت عبد الله بن عمر يوماً ، فاستتبَعْنِي إلى السوق ، فقلت له : ما تصنِّع بالسوق ، وأنت لا تقف على البيع ، ولا تسأَل عن السلع ، ولا تتسوَّم بها ، ولا تجلس في مجالس السوق ؟ وأقول : اجلس بنا هاهنا نتحدَّث ، فقال : يا أبا بطن - وكان الطفيلي ذا بطن - إنما نغدو من أجل السلام ، فنسِّلم على من لقيناه . رواه مالك في الموطأ (2763) وصحح النووي إسناده في "رياض الصالحين" .

فإن كانت جماعة المسجد ، أو من يريد السلام عليه ، في ناحية من المسجد ، فله أن يبدأ فيصلِّي أولاً ، ثم يذهب إليهم ،



فِي سَلَمٍ عَلَيْهِمْ ، إِنْ شَاءَ :

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي حَدِيثِ الْمُسِيءِ صَلَاتُهُ : أَنَّهُ جَاءَ فَصَلَّى ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ، فَرَدَ عَلَيْهِ السَّلَامَ ، فَقَالَ : ( ارْجِعْ فَصَلَّى فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ ) فَرَجَعَ فَصَلَّى ، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . مُتَفَقُ عَلَيْهِ .  
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .